٧٦

٢٥

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والعاقبة للمتقين والصلوة على رسوله محمد واله اجمعين **قال** ابن الحاجب بسم الله الرحمن الرحيم **قلت** افتتح كتابه بالتسمية تبركا واقتداء بكتاب الله تعالى وعملا بقول النبي صلى الله عليه وسلم كل امر ذي بال لم يبدا ببسم الله فهو ابتر وبما روي عن علي كرم الله وجهه كلمة بسم الله فاتحة للرتوق مسهلة للوعر مجنبة للشرور وشفاء لما في الصدور امان يوم النشور يعني كلمة بسم كشاينده است در بستگيها را اسان كنند است مر دشوارها را دور كنند مر بديها را راحت دلها است امان روز قيامت است **فان قلت** فكان ينبغي ان ابتداء بالتحميد ايضا عملا بقول النبي عليه السلام كل امر ذي بال لم يبدا بالحمد لله فهو اقطع قال الامام النوادي رحمة الله المراد بالحمد في قوله عليه الصلاة والسلام لم يبدا بالحمد لله ذكر الله تعالى بدليل ما جاء في رواية اخرى كل امر ذي بال لم ابتدا بذكر الله تعالى **قال** العبد الضعيف صانه عما شانه ولا يمكن الجمع بين الروايتين لانهما وردتا في حكم نوعي حادثة واحدة وهو الاستحباب واستحباب المطلق ينافي استحباب المقيد كما ان وجوب المطلق ووجوب المقيد متنافيان وذلك ان الاستحباب المطلق يقتضي ان يخرج عن عهدة الاستحباب باي نوع اتى به واستحباب المقيد يقتضي ان لا يخرج عن عهدة الاستحباب الا بنوع خاص وبينهما تناف ولان النبي صلى الله عليه وسلم علق مقطوعية الامر على ترك التحميد في رواية وعلى مطلق الذكر في الاخرى حيث [illegible] المبتدا بلفظ [illegible] و[illegible] بالفاء في الخبر و[illegible] ذكر الامام [illegible] الاسلام [illegible] ان صيغة الشرط ودلالته فقط لا ينفك عن معناه وهو العدم عند العدم لو [illegible] في الثانية فيقتضي تعليق المقطوعية بترك مطلق الذكر ان لا يكون مقطوعا عند وجود ذكر ما تحميدا او غيره لوجوب انتفاء المشروط عند

معيار حاشية كافية

JAMIA HAMDARD
AC No 2307
Date
CENTRAL LIBRARY NEW DELHI

سینٹرل لائبریری ہمدرد یونیورسٹی
JAMIA HAMDARD
قسم مخطوطات
ہمدرد نگر نئی دہلی

فيعلم ان المراد بالحمد الله ذكر الله تعالى ووصفه بالجميل على ان الحا
يقتضي بداية كل امر ذي بال بالحمد الله دون كتابته عند الشروع فيه
الامر والظاهر ان المولف رحمة الله قد حمد الله تعالى عند ال
هذا المختصر واجاب الاشكال اذ شهاب الملة والدين في جو
بانه لم يبداء بالحمد لله هضما للنفس بتخييل ان كتابه
انه كتابه ليس ككتب السلف حتى يبداء به على سننه
حتى يكون بترك الحمد اقطع هذا كلامه وفيه بحث
من العبادات وترك العبادات من شهوا
النفس ضربة فهو ان النفس بما تشتهي الى العبادة
العبادات الكثيرة وفي تركها لما ترى فيها من قبول الخ
فيما بينهم بالصفات الجيدة وغير ذلك ولا يخفى ان
العظام من شهوات النفس تتلذذ به فوق ما تتلذذ في
وثانيا فلانه لو كان المقصود بترك الحمد هضم النفس
التسمية ايضا لما [illegible] في اثباتها افتتاح الكتا
الوارد فيهما على ما روينا من جعل المختصر من الامو
من التخ[illegible] فانه يأتي بها للعمل بالحديث المذكور
وورد فيه من الاثر عن علي رضي الله عنه انه قال كلمة
مسهلة للوعور مجلبة للشرور الى اخره فلا ينافي
فنقول فوجب ان يذكر التحميد لاداء شكر النعم
ولما ورد فيه من الاحاديث الجمة لا يقال انه
لم يظهر [illegible] من هضم النفس بالتخييل المذكور
اليه ايضا من شهوات النفس فلا
على موضعه بالنقص المقصود اذ المقصود
اليه مما تتقوى به النفس وتستلزم
للاشعار الى التخييل المذكور

معیار حاشیہ کافیہ
از شاگرد علامہ شہاب الدین [illegible]

JAMIA HAMDARD CENTRAL LIBRARY NEW DELHI
Acc. No. 2307
Date 29.9.04

JAMIA HAMDARD
قسم المخطوطات

فيه لا يسقط استحبابها عند [illegible] شعار الفاعل نفسه بتخييل ان هذا الفعل
من حيث الصدور عنه ليس بذي بال بل [illegible] الشر الذاتي يلغي لذلك
ذا بال فلان [illegible] انه ليس المراد بكونه ذا بال سوى ان لا يكون قبيحا بل
مرضيا والمقصود التحريض على البسملة وتصدير امور المرضية بها ولا مدخل
للتخييل انه من حيث انه كتاب ليس بحسن ثم حديث التسمية تقتضي بدايته كل امر
ذي بال بها وحديث الحمد يقتضي بدايته به والبداية الحقيقية تعذر [illegible] انه
ان المراد بالبداية بكل منهما تصدير المقصود بكلها وذلك غير متعذر انما المتعذر
هو التكلم بكل منهما [illegible] لا من غير سبق كلام عليه [illegible] ان المراد بالحمد ذكر الله تعالى
فلا معارضة وهذا [illegible] بالبعال ان التسمية او الحمد ايضا امر ذو بال فيجب
ان يصدر التسمية بتسمية اخرى لم قسمه وذلك ان المراد بالامر في قوله
عليه السلام كل امر ذي بال هو الامر المقصود بالشروع فيه من قوله [illegible] القطع
للتسلسل ثم الجار والمجرور متعلق بمحذوف اي بسم الله ابتدئ وقدر موخرا
لتفيد الحصر لان تقديم ما حقه التاخير يوجب الحصر اي ابتدئ [illegible] بسم
[illegible]ره فالكفار كانوا يبتدؤن باسماء آلهتهم فيقولون باسم اللات والعزى
فينبغي للموحد ان يقصد اختصاص البداية باسم الله تعالى وليفيد الاهتمام
بشان اسم الله تعالى واما اقرا باسم ربك فقد قيل قدم الفعل فيه لان
القراءة [illegible] اهم هناك لانها اول صورة نزلت واما على قول من قال السورة
النازلة اولا هي الفاتحة او المدثر فالقراءة ايضا اهم لانها جامعة [illegible]
والمعاد وكيفية الحالتين وتكرار ذكر القراءة فيهما دليل ظاهر على اهمية القراءة
وقيل وهو [illegible] يتعلق باقرا الثاني والاول نزل منزلة اللازم بمعنى اوجد
القراءة وفيه نظر لان تنزيله منزلة اللازم [illegible] لا يمنع ان يتعلق
به باسم ربك على معنى اوجد القراءة [illegible] باسم ربك او
متبركا به وذلك ان اللزوم الوضعي لا ينافي ان يتعلق به الجار فكيف
ينافي اللزوم الجعلي [illegible] اي لا يقال [illegible] الابتداء زايدة على [illegible] فيه تنزيله
منزلة اللازم يقطع تعلقه باقرا فلا يتعلق باللازم المقول به بلا واسطة